

التعريف بالمصنّف والمصنّف | تقريب شرح (التحقيق والإيضاح)

للشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله جعل الحج من شعائر الاسلام وكرره على عباده مرة في كل عام. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك واشهد ان محمدا عبده ورسوله. صلى الله عليه وعلى اله وصحبه اجمعين. وسلم عليه وعليهم - [00:00:00](#)

تسلما مزيدا الى يوم الدين. اما بعد فهذا هو المجلس الاول من برنامج مناسك الحج الثامن والكتاب المقروء فيه هو كتاب التحقيق والايضاح. للعلامة عبدالعزيز بن عبدالله بن باز رحمه الله تعالى. وقبل - [00:00:34](#)

في اقرائه لابد من ذكر مقدماته ثلاث. المقدمة الاولى التعريف بالمصنف. وتنتظر في ستة مقاصد المقصد الاول جر نسبه هو الشيخ العلامة القدوة عبدالعزيز بن عبدالله بن عبدالرحمن بن باز - [00:00:54](#)

يكنى بابي عبد الله ويعرف بابن باز نسبة الى جد الله ولقب بمفتي البلاد وشيخ الاسلام وكان رحمه الله شديد الزهد في اللقب. المقصد الثاني تاريخ مولده ولد في الثاني عشر من ذي الحجة سنة ثلاثين - [00:01:25](#)

بعد الثلاث مئة والالف المقصد الثالث جمهرة شيوخه تلقى رحمه الله تعالى علومه عن جماعة من العلماء منهم من طالت ملازمته له. ومنهم من قرأ عليه شيئا يسيرا كسعد بن حمد بن عتيق - [00:02:10](#)

وحمد بن فارس ومحمد بن ابراهيم ومحمد ابن عبداللطيف ال الشيخ وشيخ تخرجه هو العلامة محمد ابن ابراهيم هو العلامة محمد ابن ابراهيم ال الشيخ. المقصد الرابع جمهرة طلابه اخذ عنه رحمه الله تعالى جم غفير من الطلبة طبقة - [00:02:45](#)

طبقة منهم جماعة من العلماء كالشيخ فهد بن حمي والشيخ محمد بن صالح بن عثيمين والشيخ صالح ابن فوزان والشيخ عبدالله بن القعود والشيخ عبدالرحمن البراك رحم الله امواتهم وحفظ الحي منهم. المقصد الخامس ثبت - [00:03:22](#)

وان فاته ترك رحمه الله تعالى من بعده ارثا عظيما من المصنفات منها ما بنفسه كالعقيدة الصحيحة والتحقيق والايضاح والفوائد الجلية ونقد القومية العربية ومنها ما كتب عنه حال الدرس - [00:03:56](#)

ثم عرض عليه حال حياته كشرح ثلاثة الاصول ومنها ما كتب عنه حال الدرس. ولم يعرض عليه حال حياته كشرح كتاب التوحيد وغيره. وهذا القسم الثالث اقل الاقسام اعتدال به على قواعد اهل العلم كما سبق بيانه في غير هذا المحل. المقصد السادس تاريخ وفاته - [00:04:30](#)

توفي رحمه الله في السابع والعشرين من محرم حرام سنة عشرين بعد الاربعمئة والالف وله من العمر تسعون سنة رحمه الله تعالى رحمة واسعة الثانية التعريف بالمصنف وتنتظم في ستة مقاصد ايضا. المقصد الاول تحقيق عنوانه اسم هذا الكتاب - [00:05:10](#)

اما هو التحقيق والايضاح. لكثير من مسائل الحج والعمرة عمرة والزيارة على ضوء الكتاب والسنة كما صرح به المصنف في ديباجة كتابه. والمراد بالزيارة زيارة مخصوصة هي زيارة مسجد النبي صلى الله عليه وسلم في مدينته - [00:05:48](#)

وهذا التركيب على ضوء الكتاب والسنة تركيب شاع عند المتأخرين. يريدون به ما كان مبنيًا على المسائل على دلائل الكتاب والسنة. ولم يكن معروفا عند من سبق وهو من جنس الصفة الكاشفة. فان ما يبيده العلماء في كل مذهب مرده - [00:06:30](#)

وفي اصل الاصول عندهم الى الكتاب والسنة. فان فقهاء الاسلام متفقون على ان اباة والسنة هما اصل الدلائل التي تبنى عليها المسائل. فذكرها من جنس ذكر صفة كاشفة لا تفيد تمييزا ولا تخصيصا. ومن ظن ان - [00:07:05](#)

ان كتب المتأخرين هي التي حظيت بهذا مما يبرزونه باسم صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم او صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم او صفة حج النبي صلى الله عليه وسلم او بيان - [00:07:35](#)

كذا وكذا في ضوء الكتاب والسنة. ويغفل عن ان هذا الاصل اصل مطرد عند المتقدم فيحط على كتب الفقهاء بانها لم تنسج على الدليل فذلك غلط عليهم ومن اعظم الغلط في الشريعة الغلط على الاجلة من العلماء. والاولى اجتناب هذا. ولم نجد احد - [00:07:55](#)

من كبار المحدثين لما صنف كتابا له وترجم تراجمه بنى على هذا المعنى بل الكبار منهم كالبخاري وابن حبان والبيهقي مثلا لما ذكروا الصلاة ترجموا بصفة الصلاة ولم يقولوا صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:08:25](#)

وسبق بيان هذا المعنى فيما سلف. المقصد الثاني اثبات نسبته اليه. هذا الكتاب صحيح النسبة الى المصنف رحمه الله تعالى. ويدل على ذلك دليان اثنان احدهما شيوع نسبته اليه بطباعته مرارا حال حياته دون نكير منه - [00:08:55](#)

وثانيهما عدم ادعاء احد سواه انه تصنيف له او لغيره المقصد الثالث بيان موضوعه موضوع هذا الكتاب ابراز الشرعية المتعلقة بثلاثة ابواب عظيمة من الدين اولها الحج وثانيها العمرة وثالثها زيارة مسجد النبي صلى الله عليه وسلم الكائن في مدينته - [00:09:27](#)

المقصد الرابع ذكر رتبته جرى عامة اهل العلم قديما وحديثا على تقييد مدون في منسك الحج وقد اتفق للمصنف رحمه الله تعالى اقتفاء عادتهم فصنف هذا الكتاب منسكا في الحج - [00:10:07](#)

بناه على دلائل الكتاب والسنة مما تبين له كما صرح في صدر كتابه على نحو مختصر. فجاء لاختصاره واشتماله على دلائل من انفع المناسك المختصة التي صنفها المتأخرون كما صرح بذلك - [00:10:39](#)

تلميذه عبدالمحسن العباد في تبصير الناسك. المقصد الخامس توضيح منهجه رتب المصنف رحمه الله تعالى كتابه هذا في فصول يترجم لكل واحد منها بقوله فصل ثم يتبعه بما ما يدل على ما ترجم له - [00:11:09](#)

واعتنى فيه كما اراد ببيان دلائل الكتاب والسنة فحاشاه على اختصاره بادلة كثيرة من القرآن والسنة. معتنيا في الغالب بعزو الاحاديث الى مخرجها من كتب المصنفة وربما اهل ذلك في مواضع منه - [00:11:48](#)

وقل ذكره للخلاف الا ان يشير الى ترجيح كان يقول وهو الاصح من قولي اهل العلم او وهو الصحيح في المسألة فان مثل هذا اشارة الى الخلاف المقصد السادس العناية به حظي هذا الكتاب بعناية فائقة في طبعه - [00:12:29](#)

مرات كثيرة في حياة المصنف نافت عن ثلاثين مرة ثم وضع تلميذه الشيخ عبدالله بن جبرين شرحا له اسمه الافصاح شرح كتاب التحقيق والايضاح واصله امان املاها حال الدرس قيدت عنهم ثم عرضت عليه فاقرها ونشرت بهذا الاسم حال حياته رحمه الله - [00:13:10](#)

المقدمة الثالثة ذكر السبب الموجب لاقراءه الموجب لاقراء هذا الكتاب رعاية فقه المناسبات والمراد بفقه المناسبات بيان الاحكام الشرعية المتعلقة امان او مكان او حال. كاحكام الصيام او الحج او الخسوف او الاستسقاء - [00:14:04](#)

ومن مأخذ العلم الاعتداد بهذا الاصل. فان اشاعة رعاية فقه المناسب فان اشاعة رعاية فقه المناسبات ينتفع بها طائفتان اثنتان الطائفة الاولى طائفة خلية من العلم بالاحكام الشرعية المتعلقة بتلك المناسبة فتنتفع بابداء احكامها حال - [00:14:46](#)

وقوعها ومن قواعد العلم المقررة ان الواجب من العلم هو ما وجب العمل به فكل شيء وجب العمل به فانه يجب تقدم العلم به عليه كما ذكر ذلك القرافي في الفروق وابن القيم في اعلام الموقعين ومحمد علي بن حسين المالكي في تهذيب الفوق. فمن رام - [00:15:26](#)

اداء شيء من الاحكام المتعلقة بالمناسبات وجب عليه ان يتعلم احكامها قبل الاقدام على عملي بما يجب فيها والطائفة الثانية طائفة لها علم بهذه الاحكام فيجري بيان الاحكام لها تذكيرا لما علمته من قبل. فان العلم - [00:16:03](#)

اما اذا كرر تقرر في النفوس. ولا سيما اذا كان علما غامضا دقيقا وقد ذكر ابو العباس ابن تيمية الحفيد في منهاج السنة النبوية ان احكام مناسك الحج من ادق العلم واغمظه. فيحتاج ملتمس العلم ان يكرره مرة - [00:16:40](#)

بعد مرة وانفع التكرير له هو ما اقتنر بزمانه - [00:17:10](#)